

مَوْقِعُ جَامِعَةِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

يُقَدِّمُ:

(المُحَاضَرَةُ التَّاسِعَةُ)

مِنْ مَادَّةِ

شَرْحِ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ

www.menhag-un.com

قَالَ الشَّيْخُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ:

الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ: الْإِيمَانُ، وَهُوَ: «بِضْعٍ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَعْلَاهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»^(١).....

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللهُ: قَوْلُهُ: (الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ): أَيُّ مِنْ مَرَاتِبِ الدِّينِ.

قَوْلُهُ: (الْإِيمَانُ): الْإِيمَانُ فِي اللُّغَةِ التَّصْدِيقُ.

* قُلْتُ: الْإِيمَانُ فِي اللُّغَةِ: التَّصْدِيقُ، هُوَ لَمْ يَرَضْ هَذَا فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنْ شُرُوحِهِ رَحِمَهُ اللهُ^(٢)، (الْإِيمَانُ فِي اللُّغَةِ التَّصْدِيقُ)؟! قَالَ: لَا، إِنَّ الْإِيمَانَ فِي اللُّغَةِ: الْإِقْرَارُ بِالشَّيْءِ عَنْ تَصْدِيقٍ بِهِ، هَذَا هُوَ الْإِيمَانُ فِي اللُّغَةِ، لِمَاذَا؟

الدَّلِيلُ أَنَّكَ تَقُولُ: آمَنْتُ بِكَذَا، وَأَقْرَرْتُ بِكَذَا، وَصَدَقْتُ فَلَانًا، وَلَا تَقُولُ: آمَنْتُ فَلَانًا، فَانْتَ تَقُولُ: آمَنْتُ بِكَذَا، وَأَقْرَرْتُ بِكَذَا، وَتَقُولُ: صَدَقْتُ فَلَانًا، وَلَا تَقُولُ: آمَنْتُ فَلَانًا، فَلَيْسَ هُوَ مُطْلَقُ التَّصْدِيقِ، بَلْ هُوَ الْإِقْرَارُ بِالشَّيْءِ عَنْ تَصْدِيقٍ بِهِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْإِيمَانِ، ٣، رَقْمُ ٩)، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ، ١٢ : ١، وَ ٢، رَقْمُ ٣٥)، وَاللَّفْظُ لَهُ، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً»، وَفِي رِوَايَةِ لِمُسْلِمٍ بِالشَّكِّ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً».

(٢) «شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ - مَجْمُوعُ فَتَاوَى وَرِسَائِلِ الْعُثَيْمِينِ» جَمْعٌ وَتَرْتِيبٌ فَهْدُ بْنُ نَاصِرٍ السُّلَيْمَانِ (٨ / ٤١، دَارُ الْوَطَنِ).

فَالْإِيمَانُ يَتَضَمَّنُ مَعْنَى زَائِدًا عَلَى مُجَرَّدِ التَّصَدِيقِ، وَهُوَ الْإِقْرَارُ،
وَالْإِعْتِرَافُ.

فَالْإِيمَانُ لَيْسَ أَنْ تُصَدِّقَ؛ فَيُمْكِنُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُصَدِّقَ أَنَّ النَّبِيَّ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ،
كَانَ أَبُو طَالِبٍ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُصَدِّقًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ، لَمْ
يَكُنْ يَكْذِبُهُ، وَإِنَّمَا صَدَّه عَنْ ذَلِكَ مَا كَانَ مِنَ الْمَوَاضِعَاتِ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِهِ؛
لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا عَرَضَ عَلَيْهِ فِي سِيَاقِ الْمَوْتِ أَنْ يَقُولَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، قَالَ:
«لَوْ لَا أَنَّ أَتَهُمَ بِأَنِّي جَزَعْتُ عِنْدَ نَزْوِلِ الْمَوْتِ لَأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ»^(١).

وَمَدَحَ النَّبِيَّ ﷺ بِقَصِيدَةٍ لَامِيَّةٍ عَظِيمَةٍ^(٢)، وَلَكِنَّ هَذَا التَّصَدِيقَ لَمْ يُؤَدِّ إِلَى
الْإِمْتِثَالِ وَالْإِذْعَانِ، فَالتَّصَدِيقُ وَحْدَهُ يُمْكِنُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُصَدِّقَ أَنَّ النَّبِيَّ هُوَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ، ٩: ٤، رَقْمُ ٢٥)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمِّهِ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: لَوْ لَا أَنْ
تُعِيرَنِي قُرَيْشٌ، يَقُولُونَ: إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْجَزَعُ لَأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ:
﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

(٢) هِيَ قَصِيدَةٌ لَامِيَّةٌ مِنْ بَحْرِ الطَّوِيلِ، وَهِيَ مِثَّةُ بَيْتٍ وَعَشْرَةُ آيَاتٍ، أَوَّلُهَا قَوْلُهُ: (خَلِيلِي مَا أَذْنِي
لِأَوَّلِ عَادِلٍ... بِصَغْوَاءٍ فِي حَقٍّ وَلَا عِنْدَ بَاطِلٍ)، يَذْكُرُ فِيهَا أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْ عَادَاةِ قُرَيْشٍ إِيَّاهُ
بِسَبَبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَدَحِهِ نَفْسَهُ وَنَسَبَهُ، وَذَكَرَ سَيَادَتِهِ وَحِمَايَتَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَغَيْرَ ذَلِكَ، قَالَ ابْنُ
كَثِيرٍ: «هَذِهِ قَصِيدَةٌ عَظِيمَةٌ بَلِغَةٌ جَدًّا، لَا يَسْتَطِيعُ يَقُولُهَا إِلَّا مَنْ نُسِبَتْ إِلَيْهِ، وَهِيَ أَفْحَلُ مِنَ
الْمُعَلَّقَاتِ السَّعْبِ، وَأَبْلَغُ فِي تَأْدِيَةِ الْمَعْنَى فِيهَا جَمِيعًا»، «الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ» لِابْنِ كَثِيرٍ (٣/ ٧٤)،
دَارُ إِحْيَاءِ الثَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، «عُمْدَةُ الْقَارِي شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِلْعَيْنِيِّ (٧/ ٣٠).

رَسُولُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لَا يَتَّبِعُهُ لَا يَنْفَعُهُ تَصْدِيقُهُ، وَهَذَا يُسَمَّى بِكُفْرِ الْإِعْرَاضِ،
يُعْرِضُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

يَقُولُ: إِنْ كُنْتَ نَبِيًّا فَأَنْتَ أَجَلُ مِنْ أَنْ أَكَلِّمَكَ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَأَنْتَ أَقْلُ مِنْ
أَنْ أَكَلِّمَكَ، وَيُعْرِضُ عَنْهُ، وَيَمْضِي، كُفْرُ إِعْرَاضٍ.

وَكَذَلِكَ إِذَا صَدَّقَ يُمَكِّنُ أَنْ يُصَدِّقَ النَّبِيَّ ﷺ سَيُصَدِّقُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ،
وَالْكُفَّارُ كَانُوا يُقَرُّونَ فِي بَوَاطِنِهِمْ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ: ﴿وَحَدِّثُوا بِهَا وَاسْتَيْقِنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ
ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، ﴿لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتٍ اللَّهُ يَجْحَدُونَ﴾
[الأنعام: ٣٣].

فَهُمْ كَانُوا يُقَرُّونَ بَاطِنًا أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ صَادِقٌ، وَكَثُرَ النُّقْلُ عَنْهُمْ فِي
ذَلِكَ، وَلَكِنْ لَمْ يَمْتَثِلُوا لِأَمْرِهِ، وَلَمْ يُدْعِنُوا لِمَا جَاءَ بِهِ ﷺ.

فَالْإِيمَانُ لَيْسَ مُجَرَّدَ التَّصْدِيقِ بَلْ هُوَ إِقْرَارٌ، وَاعْتِرَافٌ يَسْتَلْزِمُ الْقَبُولَ
لِلْأَخْبَارِ، وَالتَّصْدِيقَ بِهَا، وَيَسْتَلْزِمُ أَيْضًا الْإِذْعَانَ وَالْإِمْتِثَالَ لِلْأَحْكَامِ.

هَذَا هُوَ الْإِيمَانُ، فِيهِ مَعْنَى زَائِدٌ عَلَى التَّصْدِيقِ، هُوَ تَصْدِيقٌ يَتَطَلَّبُ وَيَسْتَلْزِمُ
إِذْعَانًا وَامْتِثَالًا، يُصَدِّقُ الْخَبَرَ، وَيَمْتَثِلُ لِلْأَمْرِ هَذَا هُوَ الْإِيمَانُ.

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنَا الْإِيمَانَ الْحَقَّ، وَهُوَ -أَيِ الْإِيمَانُ-: اعْتِقَادُ بِالْجَنَانِ، وَقَوْلُ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ، يَزِيدُ، وَيَنْقُصُ، وَيَتَفَاضَلُ أَهْلُهُ فِيهِ يَزِيدُ بِالطَّاعَاتِ، وَيَنْقُصُ بِالسَّيِّئَاتِ وَالْمَعْصِيَّاتِ^(١).

(١) اسْمُ «الْإِيمَانِ» تَارَةً يُذَكَّرُ مُفْرَدًا غَيْرَ مَقْرُونٍ بِاسْمِ «الْإِسْلَامِ»، وَلَا بِاسْمِ «الْعَمَلِ الصَّالِحِ» وَلَا غَيْرِهِمَا، وَتَارَةً يُذَكَّرُ مَقْرُونًا؛ إِمَّا بِ«الْإِسْلَامِ»، وَالِاسْمُ الْوَاحِدُ قَدْ تَخْتَلَفَ دَلَالَتُهُ: بِالْإِفْرَادِ، وَالْإِقْتِرَانِ، فَيَكُونُ عِنْدَ الْإِفْرَادِ فِيهِ عُمُومٌ لِمَعْنَيْنِ، وَعِنْدَ الْإِقْتِرَانِ لَا يَدُلُّ إِلَّا عَلَى أَحَدِهِمَا. فَإِذَا قِيدَ الْإِيمَانُ فَقَرِنَ بِ«الْإِسْلَامِ» أَوْ بِ«الْعَمَلِ الصَّالِحِ»، فَإِنَّهُ يُرَادُ بِهِ: قَوْلُ الْقَلْبِ وَعَمَلُهُ، بِاتِّفَاقِ النَّاسِ، وَهُوَ إِقْرَارٌ بِالتَّصَدِيقِ وَالْحُبِّ وَالْإِنْقِيَادِ، وَمَا كَانَ فِي الْقَلْبِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَظْهَرَ مُوجِبُهُ وَمُقْتَضَاهُ عَلَى الْجَوَارِحِ، فَيَكُونُ «الْإِسْلَامُ» الَّذِي هُوَ فِي الْأَصْلِ مِنْ بَابِ الْعَمَلِ: عَمَلِ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ، مِنْ لَوَازِمِ الْإِيمَانِ، وَمُوجِبَاتِهِ، وَدَلَالَتِهِ، فَيَقَالُ حِينَئِذٍ: إِنَّ «الْإِيمَانَ» هُوَ: الْإِقْرَارُ الْقَلْبِيُّ، الْمُسْتَلَزِمُ لِعَمَلِ الْجَوَارِحِ؛ فَقَدْ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الدِّينَ ثَلَاثَ دَرَجَاتٍ: أَعْلَاهَا «الْإِحْسَانُ»، وَأَوْسَطُهَا «الْإِيمَانُ»، وَتَحْتَهُ «الْإِسْلَامُ»، فَكُلُّ مُحْسِنٍ مُؤْمِنٌ، وَكُلُّ مُؤْمِنٍ مُسْلِمٌ، وَلَيْسَ كُلُّ مُؤْمِنٍ مُحْسِنًا، وَلَا كُلُّ مُسْلِمٍ مُؤْمِنًا، وَهَكَذَا فِي سَائِرِ كَلَامِهِ ﷺ.

وَإِذَا أُفْرِدَ اسْمُ «الْإِيمَانِ» فِي كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَيَتَنَاوَلُ جَمِيعَ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ، كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (٤٢/٧)، ٥٥٢، (٦٤٢)، وَيَكُونُ «الْإِسْلَامُ» حِينَئِذٍ دَاخِلًا فِي مُسَمًّى «الْإِيمَانِ»، وَجُزْءًا مِنْهُ، كَقَوْلِهِ ﷺ فِي حَدِيثِ الشُّعْبِ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً: أَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِطَاةُ الْأَدْنَى عَنِ الطَّرِيقِ»، الْحَدِيثُ، فَأُفْرِدَ ﷺ لَفْظَ «الْإِيمَانِ» فَدَخَلَ فِيهِ الْبَاطِنُ وَالظَّاهِرُ.

وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْأَعْمَالَ الظَّاهِرَةَ تُسَمَّى إِسْلَامًا، وَأَنَّهَا تَدْخُلُ تَارَةً فِي مُسَمًّى «الْإِيمَانِ»، وَتَارَةً تَكُونُ لَازِمًا لِمُسَمًّى «الْإِيمَانِ»، بِحَسَبِ إِفْرَادِ الْإِسْمِ وَاقْتِرَانِهِ، فَإِذَا قَرِنَ «الْإِيمَانُ» بِ«الْإِسْلَامِ»

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِي الشَّرْعِ «اعْتِقَادٌ بِالْقَلْبِ وَقَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ وَهُوَ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً».

قَوْلُهُ: (بِضْعٌ): الْبِضْعُ: بِكَسْرِ الْبَاءِ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى التَّسْعَةِ.

قَوْلُهُ: (شُعْبَةً): الشُّعْبَةُ: الْجُزْءُ مِنَ الشَّيْءِ.

قَوْلُهُ: (إِمَاطَةُ الْأَذَى): أَيُّ: إِزَالَةُ الْأَذَى وَهُوَ مَا يُؤْذِي الْمَرَّةَ مِنْ أَحْجَارٍ وَأَشْوَالٍ، وَنَفَايَاتٍ وَقِمَامَةٍ وَمَا لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ.

* قُلْتُ: هَذَا مِنَ الْإِيمَانِ فَتَكُونُ طُرُقُ الْمُسْلِمِينَ يَمُرُّ عَلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ، وَغَيْرُهُمْ تَكُونُ نَظِيفَةً مَأْمُونَةً لَيْسَ فِيهَا مَا يُؤْذِي.

إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ شُعْبَةٌ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ، فَكَيْفَ بَوَضَعَ الْأَذَى فِي الطَّرِيقِ؟!

كَانَ مُسَمَّى الْإِسْلَامِ خَارِجًا عَنْهُ، كَمَا فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِنْ كَانَ لَازِمًا لَهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا قُرِنَ «الْإِيمَانُ» بِ«الْعَمَلِ»، وَأَمَّا إِذَا أُفِرِدَ اسْمُ «الْإِيمَانِ»، دَخَلَ فِيهِ «الْإِسْلَامُ» وَ«الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ»، فَيَتَنَاوَلُ الْبَاطِنَ وَالظَّاهِرَ، وَبِهَذَا تَأْتِلُفُ النُّصُوصُ.

وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي عَامَةِ الْأَسْمَاءِ؛ يَتَنَوَّعُ مُسَمَّاهاً بِالْأَفْرَادِ وَالْإِفْتِرَانِ: كَلَفَظِ الْفَقِيرِ وَالْمُسْكِينِ؛ إِذَا أُفِرِدَ أَحَدُهُمَا تَنَاوَلَ الْآخَرَ، وَإِذَا جُمِعَ بَيْنَهُمَا كَانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مُسَمًى يَخْصُهُ، وَكَذَلِكَ لَفَظُ الْمَعْرُوفِ وَالْمُنْكَرِ، وَلَفَظُ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ، وَهَذَا بَيِّنٌ ظَاهِرٌ لَا يُمْكِنُ دَفْعُهُ، وَسَيَأْتِي -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- فِي فَائِدَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ شُعَبِ الْإِيمَانِ وَأَرْكَانِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الْمُسْلِمُونَ كَثِيرًا مَا يُفَرِّطُونَ فِي اتِّبَاعِ النَّبِيِّ الْمَأْمُونِ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}.

تَأَمَّلْ: «إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ شُعْبَةٌ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ»، فَلَا تَجِدُ شَوَارِعَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا طُرُقَ الْمُسْلِمِينَ كَمَا هِيَ عَلَيْهِ، بَلْ يُمِيطُ الْمُسْلِمُونَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ.

أَمَّا الَّذِينَ يَجْعَلُونَ الْأَذَى فِي الطَّرِيقِ فَقَدْ ضَاعَتْ مِنْهُمْ هَذِهِ الشُّعْبَةُ، وَالَّذِينَ يَرَوْنَ الْأَذَى فِي الطَّرِيقِ، وَلَا يُمِيطُونَهُ، وَيَزِيلُونَهُ عَنِ الطَّرِيقِ ضَاعَتْ مِنْهُمْ هَذِهِ الشُّعْبَةُ أَيْضًا، شُعْبَةٌ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ.

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ: (وَالْحَيَاءُ): الْحَيَاءُ صِفَةٌ أَنْفَعَالِيَّةٌ تَحْدُثُ عِنْدَ الْخَجَلِ وَتَحْجِزُ الْمَرْءَ عَنْ فِعْلٍ مَا يُخَالِفُ الْمُرُوءَةَ.

* قُلْتُ: الْحَيَاءُ، هُوَ: انْتِبَاضُ النَّفْسِ عَنِ الْقَبِيحِ ^(١)، وَهُوَ: خُلُقٌ يَبْعَثُ عَلَى اجْتِنَابِ الْقَبِيحِ، وَيَمْنَعُ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّ ذِي الْحَقِّ ^(٢)، وَيَنْشَأُ مِنْ خَوْفِ اللَّهِ، وَاسْتِشْعَارِ مُرَاقَبَتِهِ، هَذَا مِنَ الْحَيَاءِ.

فَالْحَيَاءُ مِنَ الْغَرَائِزِ.. فَلِمَ آذَا جُعِلَ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ، «وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»؟

(١) «الْمُفْرَدَاتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ» لِلرَّاغِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ (ص ٢٧٠، دَارُ الْقَلَمِ).

(٢) «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (٦/٢)، «فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (١/٥٢).

الْجَوَابُ: أَنَّهُ مِنَ الْغَرَائِزِ، وَلَكِنَّهُ قَدْ يَكُونُ تَخَلُّقًا، وَاسْتِعْمَالُهُ فِي الشَّرْعِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِنِيَّةٍ وَاتِّسَابٍ، فَكَانَ مِنَ الْإِيمَانِ لِهَذَا، وَلِأَنَّهُ يَبْعَثُ عَلَى فِعْلِ الطَّاعَاتِ وَيَمْنَعُ عَنِ ارْتِكَابِ الْمَعَاصِي فَكَانَ مِنَ الشَّرْعِ^(١).



جامعة

مِنْهَاجُ النَّبِيِّ

www.menhag-un.com

فَائِدَةٌ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْإِيمَانِ بِضْعًا وَسَبْعِينَ شُعْبَةً وَأَنَّ أَرْكَانَهُ سِتَّةٌ

قَالَ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْجَمْعُ بَيْنَ مَا تَضَمَّنَهُ
كَلَامُ الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - مِنْ أَنَّ الْإِيمَانَ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً وَأَنَّ
الْإِيمَانَ أَرْكَانُهُ سِتَّةٌ أَنْ نَقُولَ: الْإِيمَانُ الَّذِي هُوَ الْعَقِيدَةُ أُصُولُهُ سِتَّةٌ وَهِيَ
الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَمَا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ فَقَالَ:
«الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ
خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

وَأَمَّا الْإِيمَانُ الَّذِي يَشْمَلُ الْأَعْمَالَ وَأَنْوَاعَهَا وَأَجْنَاسَهَا فَهُوَ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ
شُعْبَةً، وَلِهَذَا سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى الصَّلَاةَ إِيْمَانًا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ
إِيْمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: يَعْنِي صَلَاتَكُمْ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ؛ لِأَنَّ
الصَّحَابَةَ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرُوا بِالتَّوَجُّهِ إِلَى الْكَعْبَةِ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ (٢).

(١) تَقَدَّمَ تَحْرِيجُهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْإِيمَانِ، ٣٠، رَقْمُ ٤٠) وَفِي (التَّفْسِيرِ، ٢: ١٢، رَقْمُ ٤٤٨٦)، مِنْ

حَدِيثِ: الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

* قُلْتُ: الْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ إِذَا ذُكِرَا جَمِيعًا صَارَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مَعْنَى، فَإِذَا قُرِنَا افْتَرَقَا، وَإِذَا تَفَرَّقَا اجْتَمَعَا، إِذَا ذُكِرَ مِنْهُمَا وَاحِدٌ فَقَطْ دَخَلَ فِيهِ الْآخَرُ؛ يَعْنِي عِنْدَمَا تَقُولُ: الْإِسْلَامُ يَدْخُلُ الْإِيمَانُ، وَعِنْدَمَا تَقُولُ الْإِيمَانُ يَدْخُلُ الْإِسْلَامُ، وَعِنْدَمَا تَقُولُ: الْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ يَتَفَرَّقَانِ فَإِذَا اجْتَمَعَا تَفَرَّقَا، وَإِذَا تَفَرَّقَا اجْتَمَعَا يَعْنِي مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى.

فَإِذَا ذُكِرَا جَمِيعًا فُسِّرَ الْإِسْلَامُ بِالْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ، وَالْإِيمَانُ لِلْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ، وَهِيَ الْأَرْكَانُ السَّتَّةُ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَمَحَلُّ ذَلِكَ الْقَلْبُ، وَلَا بُدَّ مِنْ اجْتِمَاعِهِمَا فِي الْمُسْلِمِ، يَعْنِي: لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا مُؤْمِنًا، يَعْنِي: لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ آتِيًا بِالْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ، وَآتِيًا بِالْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ أَيْضًا؛ الْإِيمَانُ يُقِيمُ أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ، وَيُقِيمُ أَرْكَانَ الْإِيمَانِ أَيْضًا.

الْإِيمَانُ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ يَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ هُوَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ تَعْتَقِدَهُ:

الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَاعْتِقَادٌ بِالْجَنَانِ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ.

لَيْسَ الْإِيمَانُ الْمَعْرِفَةُ فَقَطْ، كَمَا يَقُولُ الْجَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ^(١)، فَإِنَّهُ يَدَّعِي أَنَّ الْإِيمَانَ: مُجَرَّدُ الْمَعْرِفَةِ، حَتَّى وَلَوْ لَمْ يَنْطِقْ بِلِسَانِهِ، وَلَوْ لَمْ يَعْمَلْ شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ،

(١) الْجَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ هُوَ: أَبُو مِحْرِرٍ الرَّاسِبِيُّ مَوْلَاهُمْ (وَرَأْسُ) هُمْ: بَنُو الْخَزَرَجِ بْنِ جُدَّةٍ مِنْ قُضَاعَةَ، السَّمَرَقَنْدِيُّ، الْكَاتِبُ، الْمُتَكَلِّمُ، أَسْ الضَّلَالَةِ، وَرَأْسُ الْجَهْمِيَّةِ، نَشَأَ بِالْكُوفَةِ، وَكَانَ

مُجَرَّدٌ أَنَّهُ يَعْرِفُ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ الْخَالِقُ، وَهُوَ الرَّزَاقُ هَذَا يَكْفِي عِنْدَ هَذَا الْجَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ.

وَلَيْسَ الْإِيمَانُ هُوَ التَّصَدِيقُ فَقَطْ، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ عِنْدَ أَهْلِ الزَّيْغِ، وَالضَّلَالِ أَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ الْإِيمَانَ تَصَدِيقًا فَقَطْ، فَهَذَا يَجْعَلُهُ مَعْرِفَةً، وَهَؤُلَاءِ يَجْعَلُونَهُ تَصَدِيقًا، وَلَيْسَ هُوَ التَّصَدِيقُ، وَالْإِقْرَارُ بِلَا عَمَلٍ يَقُولُ مُرْجِئَةُ الْفُقَهَاءِ، يَقُولُونَ: هُوَ التَّصَدِيقُ وَالْإِقْرَارُ، فَيَأْتُونَ بِالتَّصَدِيقِ الْقَلْبِيِّ أَوْ بِالْإِقْرَارِ الْقَلْبِيِّ، وَالتَّصَدِيقُ اللَّسَانِيُّ، وَلَا يُدْخِلُونَ الْأَعْمَالَ فِي مُسَمًّى الْإِيمَانِ، وَحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ.

وَهَذَا خَطَأٌ، «الْإِيمَانُ: حَقِيقَةُ مُرَكَّبَةٌ مِنْ مَعْرِفَةٍ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ عِلْمًا، وَتَصَدِيقُهُ عَقْدًا، وَالْإِقْرَارُ بِهِ نُطْقًا، وَالْإِنْقِيَادُ لَهُ مَحَبَّةٌ وَخُضُوعًا، وَالْعَمَلُ بِهِ ظَاهِرًا، وَبَاطِنًا، وَتَمَثِيلُهُ، وَالدَّعْوَةُ إِلَيْهِ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ.

وَكَمَالُهُ -أَيَّ وَكَمَالِ الْإِيمَانِ-: فِي الْحُبِّ فِي اللَّهِ، وَالبُغْضِ فِي اللَّهِ، وَالْعَطَاءِ لِلَّهِ، وَالْمَنْعِ لِلَّهِ، وَأَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَحْدَهُ إِلَهًا وَمَعْبُودَهُ.

رَجُلًا فَصِيحًا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ نَفَازٌ فِي الْعِلْمِ، فَاتَّصَلَ بِبَعْضِ الزَّادِقَةِ، وَكَانَتْ الْكُوفَةُ حَافَةً بِهِمْ، فَلَعُغُوا بِهِ إِلَى أَنْ يُنَكِّرَ صِفَاتِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ -فِيمَا زَعَمُوا- لَا يَنْبَغِي أَنْ يُوصَفَ بِصِفَاتٍ يُوصَفُ بِهَا خَلْقُهُ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ مُجْبَرٌ عَلَى أَفْعَالِهِ، وَأَنَّهُ لَا اسْتِطَاعَةَ لَهُ أَصْلًا، وَانْتَقَلَ مِنَ الْعِرَاقِ إِلَى خُرَاسَانَ، وَهُنَاكَ أَخَذَ يَبْتَثُ ضَلَالَاتِهِ، هَلَكَ فِي زَمَانِ صِغَارِ التَّابِعِينَ، انْظُرِ: «السَّيَر» (٦/ رَقْمُ ٨)، وَ «الْمِيزَان» (١/ رَقْمُ ١٥٨٤)، وَ «الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ» (١١/ ١٦٠).

وَالطَّرِيقُ إِلَى الْإِيمَانِ: تَجْرِيدُ مُتَابَعَةِ النَّبِيِّ ﷺ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَتَغْمِيزُ عَيْنِ الْقَلْبِ عَنِ الْإِلْتِفَاتِ إِلَى سِوَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ^(١).



مِنْهَاجُ النَّبِيِّ ﷺ

www.menhaj-un.com

(١) «الْفَوَائِدُ» لِابْنِ الْقَيِّمِ (ص ١٠٧، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ).

الرُّكْنُ الْأَوَّلُ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَيَتَضَمَّنُ أَرْبَعَةَ أُمُورٍ:

الأَوَّلُ: الْإِيمَانُ بِوُجُودِ اللَّهِ

قَالَ الشَّيْخُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَأَرْكَانُهُ سِتَّةٌ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ يَتَضَمَّنُ أَرْبَعَةَ أُمُورٍ:

الأَوَّلُ: الْإِيمَانُ بِوُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى:

وَقَدْ دَلَّ عَلَى وُجُودِهِ تَعَالَى: الْفِطْرَةُ، وَالْعَقْلُ، وَالشَّرْعُ، وَالْحِسُّ.

* قُلْتُ: اسْتَفَاضَ الشَّيْخُ الشَّارِحُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي بَيَانِ ذَلِكَ كَمَا هِيَ عَادَتُهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - عِنْدَ شَرْحِ مُتُونِ الْإِعْتِقَادِ، فَإِنَّهُ كَأَنَّمَا كَانَ يُرِيدُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - أَنْ يَجْعَلَ كُلَّ شَرْحٍ كَأَنَّهُ عَقِيدَةٌ بِذَاتِهَا بِمَعْنَى أَنَّهُ يَأْتِي بِالْعَقِيدَةِ كَامِلَةً، فَلَرُبَّمَا لَمْ يَتَوَفَّرِ السَّامِعُ عَلَى سَمَاعِ شَيْءٍ سِوَى ذَلِكَ، وَلَرُبَّمَا لَمْ يُقَدِّرْ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ سِوَى هَذَا الْكِتَابِ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ قَدْ تَحَصَّلَ عَلَى الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ بِأَرْكَانِهَا، وَبِمَجْمُوعِهَا، وَبِمَا يَنْبَغِي أَنْ يَلْقَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ، نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَرْحِمَهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً.

قَالَ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعَثِيمِينِ رَحِمَهُ اللهُ:

١ - أَمَّا دَلَالَةُ الْفِطْرَةِ عَلَى وُجُودِهِ: فَإِنَّ كُلَّ مَخْلُوقٍ قَدْ فُطِرَ عَلَى الْإِيمَانِ بِخَالِقِهِ مِنْ غَيْرِ سَبْقٍ تَفْكِيرٍ أَوْ تَعْلِيمٍ، وَلَا يَنْصَرِفُ عَنْ مُقْتَضَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ إِلَّا مَنْ طَرَأَ عَلَى قَلْبِهِ مَا يَصْرِفُهُ عَنْهَا؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١).

٢ - وَأَمَّا دَلَالَةُ الْعَقْلِ عَلَى وُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى: فَلِأَنَّ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ سَابِقَهَا وَلَا حَقَّهَا لَا بُدَّ لَهَا مِنْ خَالِقٍ أَوْجَدَهَا؛ إِذْ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَوْجِدَ نَفْسَهَا بِنَفْسِهَا، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تَوْجِدَ صُدْفَةً.

لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَوْجِدَ نَفْسَهَا بِنَفْسِهَا؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ لَا يَخْلُقُ نَفْسَهُ، لِأَنَّهُ قَبْلَ وُجُودِهِ مَعْدُومٌ فَكَيْفَ يَكُونُ خَالِقًا؟

وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تَوْجِدَ صُدْفَةً، لِأَنَّ كُلَّ حَادِثٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ، وَلِأَنَّ وُجُودَهَا عَلَى هَذَا النِّظَامِ الْبَدِيعِ، وَالتَّنَاسُقِ الْمُتَالِفِ، وَالْإِرْتِبَاطِ الْمُتَلَحِّمِ بَيْنَ الْأَسْبَابِ وَمُسَبِّبَاتِهَا، وَبَيْنَ الْكَائِنَاتِ بَعْضُهَا مَعَ بَعْضٍ يَمْنَعُ مَنْعًا بَاتًا أَنْ يَكُونَ وُجُودُهَا صُدْفَةً، إِذِ الْمَوْجُودُ صُدْفَةً لَيْسَ عَلَى نِظَامٍ فِي أَصْلِ وُجُودِهِ فَكَيْفَ يَكُونُ مُنْتَظَمًا حَالِ بَقَائِهِ وَتَطَوُّرِهِ؟!

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (الْجَنَائِزُ، ٧٩: ٥، رَقْمُ ١٣٥٩) (التَفْسِيرُ، ٣٠: ٢، رَقْمُ ٤٧٧٥)، وَمُسْلِمٌ

(الْقَدْرُ، ٦: ٣، رَقْمُ ٢٦٥٨)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وَإِذَا لَمْ يُمَكِّنْ أَنْ تُوجَدَ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتُ نَفْسَهَا بِنَفْسِهَا، وَلَا أَنْ تُوجَدَ صُدْفَةً تَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ لَهَا مُوجِدٌ وَهُوَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ.

* قُلْتُ: وَالْمَثَلُ الَّذِي ضُرِبَ قَدِيمًا يَعْنِي لَوْ أَنَّ مَطْبَعَةً فِيهَا مَنْ يَصِفُ الْأَحْرُفَ حَرْفًا بِجَوَارِ حَرْفٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكْتُبَ قَصِيدَةً مَثَلًا فَيَجْعَلَ حَرْفًا بِجَوَارِ حَرْفٍ، ثُمَّ وَقَعَ زَلْزَالٌ فِي الْمَكَانِ فَوَقَعَ الصُّنْدُوقُ الَّذِي يَحْوِي الْأَحْرُفَ فَتَنَازَرَتِ الْأَحْرُفُ عَلَى الْأَرْضِ فَلَمَّا جَاءَ الطَّابِعُ بَعْدُ وَنَظَرَ عَلَى الْأَرْضِ، وَجَدَ أَنَّ الْأَحْرُفَ الَّتِي وَقَعَتْ قَدْ شَكَّلَتْ عَلَى الْأَرْضِ قَصِيدَةً لِأَبِي الطَّيِّبِ مَثَلًا.. يُعْقِلُ هَذَا؟!

فَإِذَا قُلْنَا لَهُ مَنْ صَنَعَ هَذَا يَقُولُ: صُدْفَةً صُدْفَةً. نَقُولُ: لَا نُصَدِّقُكَ؛ لِأَنَّ هَذَا لَا يَكُونُ، وَالصُّدْفَةُ لَهَا قَانُونٌ رِيَاضِيٌّ حَازِمٌ، وَحَادٌّ جِدًّا لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَخَلَّفَ فَالصُّدْفَةُ لَيْسَتْ هَكَذَا كَمَا يَظُنُّ النَّاسُ، فَإِذَا دَخَلَ الطَّابِعُ، وَدَخَلَ مَعَهُ النَّاسُ لِكَيْ يَرَوْا أَثَارَ الزَّلْزَالِ عَلَى الْمَكَانِ فَوَجَدُوا لَا قَصِيدَةً بَلْ وَجَدُوا دِيوَانًا قَدْ تَشَكَّلَ عَلَى الْأَرْضِ مَكْتُوبٌ، يُعْقِلُ هَذَا؟!

لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَعْقِلَ إِنْسَانٌ مِثْلَ ذَلِكَ فِي مِثْلِ هَذَا الْأَمْرِ، وَهُوَ أَمْرٌ هَيِّنٌ كَمَا تَرَى فَكَيْفَ بِالْكُونِ فَكَيْفَ بِالْوُجُودِ بِهَذَا النِّظَامِ الْبَدِيعِ؟!

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الدَّلِيلَ الْعَقْلِيَّ وَالْبَرْهَانَ الْقَطْعِيَّ فِي سُورَةِ الطُّورِ، حَيْثُ قَالَ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ﴾

[الطور: ٣٥] يَعْني أَنَّهُمْ لَمْ يُخْلَقُوا مِنْ غَيْرِ خَالِقٍ، وَلَا هُمْ الَّذِينَ خَلَقُوا أَنْفُسَهُمْ، فَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ خَالِقُهُمْ هُوَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلِهَذَا لَمَّا سَمِعَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ رضي الله عنه رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ سُورَةَ الطُّورِ، فَبَلَغَ هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ﴾ (٣٥) أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمْ الْمُضْطَرُونَ ﴿٣٧﴾ [الطور: ٣٥ - ٣٧]، وَكَانَ جُبَيْرٌ يَوْمَئِذٍ مُشْرِكًا، قَالَ: «كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ، وَذَلِكَ أَوَّلَ مَا وَقَرَ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِي»، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مُفْرَقًا^(١).

وَلَنَضْرِبَ مَثَلًا يُوَضِّحُ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَوْ حَدَّثَكَ شَخْصٌ عَنْ قَصْرِ مُشِيدٍ، أَحَاطَتْ بِهِ الْحَدَائِقُ، وَجَرَتْ بَيْنَهَا الْأَنْهَارُ، وَمُلِيَ بِالْفُرْشِ وَالْأَسِرَّةِ^(٢)، وَزِينِ بَأَنْوَاعِ الزَّيْنَةِ مِنْ مَقُومَاتِهِ وَمُكَمَّلَاتِهِ، وَقَالَ لَكَ: إِنَّ هَذَا الْقَصْرَ وَمَا فِيهِ مِنْ كَمَالٍ قَدْ أَوْجَدَ نَفْسَهُ، أَوْ وَجَدَ هَكَذَا صُدْفَةً بِدُونِ مُوجِدٍ، لَبَادَرَتْ إِلَى انْكَارِ ذَلِكَ وَتَكْذِيبِهِ، وَعَدَدَتْ حَدِيثَهُ سَفَهًا مِنَ الْقَوْلِ، أَفَيَجُوزُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْكَوْنُ الْوَاسِعُ بِأَرْضِهِ وَسَمَائِهِ، وَأَفْلَاكِهِ وَأَحْوَالِهِ، وَنِظَامِهِ الْبَدِيعِ الْبَاهِرِ، قَدْ أَوْجَدَ نَفْسَهُ، أَوْ وَجَدَ صُدْفَةً بِدُونِ مُوجِدٍ؟!

* قُلْتُ: قِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ بِمَا عَرَفْتَ رَبَّكَ؟

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْمَعَارِي، ٢٦: ١٢، رَقْمُ ٤٠٢٣) وَفِي (التَّفْسِيرِ، ٢: ٥٢، رَقْمُ ٤٨٥٤)،

وَمُسْلِمٌ فِي (الصَّلَاةِ، ٣٥: ١٤، رَقْمُ ٤٦٣)، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

(٢) جَمْعُ فِرَاشٍ وَسَرِيرٍ.

قَالَ: الْأَثَرُ يَدُلُّ عَلَى الْمَسِيرِ. أَثَرُ السَّيْرِ يَدُلُّ عَلَى الْمَسِيرِ، إِذَا وَجَدْتَ أَثَرَ خُفٍّ وَأَخْفَافٍ عَلَى الْأَرْضِ أَقُولُ سَارَ هَا هُنَا بَعِيرٌ، وَإِذَا وَجَدْتَ أَثَارَ أَظْلَافٍ عَلَى الْأَرْضِ أَقُولُ كَانَ هَا هُنَا ظَبْيٌ، إِذَا وَجَدْتَ أَثَارَ أَفْدَامِ آدَمِيٍّ تَقُولُ مَرَّ هَا هُنَا إِنْسَانٌ، قَالَ: الْأَثَرُ يَدُلُّ عَلَى الْمَسِيرِ، وَالْبَعْرَةُ تَدُلُّ عَلَى الْبَعِيرِ.

قَالَ: فَإِذَا رَأَيْنَا بَعْرَةً قُلْنَا مِنْ بَعِيرٍ، وَالْبَعْرَةُ تَدُلُّ عَلَى الْبَعِيرِ، فَسَمَاءُ ذَاتِ أَبْرَاجٍ، وَأَرْضُ ذَاتِ فِجَاجٍ، وَبِحَارُ ذَاتِ أَمْوَاجٍ أَلَا يَدُلُّ كُلُّ ذَلِكَ عَلَى اللَّطِيفِ الْخَبِيرِ؟!

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣ - وَأَمَّا دَلَالَةُ الشَّرْعِ عَلَى وُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى: فَلِأَنَّ الْكُتُبَ السَّمَاءِيَّةَ كُلَّهَا تَنْطِقُ بِذَلِكَ، وَمَا جَاءَتْ بِهِ مِنَ الْأَحْكَامِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِمَصَالِحِ الْخَلْقِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا مِنْ رَبِّ حَكِيمٍ عَلِيمٍ بِمَصَالِحِ خَلْقِهِ، وَمَا جَاءَتْ بِهِ مِنَ الْأَخْبَارِ الْكُونِيَّةِ الَّتِي شَهِدَ الْوَاقِعُ بِصِدْقِهَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا مِنْ رَبِّ قَادِرٍ عَلَى إِيجَادِ مَا أَخْبَرَ بِهِ.

٤ - وَأَمَّا أدِلَّةُ الْحِسِّ عَلَى وُجُودِ اللَّهِ فَمِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّنَا نَسْمَعُ وَنُشَاهِدُ مِنْ إِجَابَةِ الدَّاعِينَ، وَغَوِثِ الْمَكْرُوبِينَ، مَا يَدُلُّ دَلَالَةً قَاطِعَةً عَلَى وُجُودِهِ تَعَالَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَنُوحًا إِذْ نَادَى مِنْ قَبْلُ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ﴾ [الأنبياء: ٧٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩].

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»^(١): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَ الْمَالُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا»، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا وَضَعَهَا حَتَّى ثَارَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي الْجُمُعَةِ الثَّانِيَةِ قَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ -أَوْ قَالَ: غَيْرُهُ- فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهْدَمُ الْبَنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا»، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»، فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا انْفَرَجَتْ.

وَمَا زَالَتْ إِجَابَةُ الدَّاعِينَ أَمْرًا مَشْهُودًا إِلَى يَوْمِنَا هَذَا لِمَنْ صَدَقَ اللُّجُوءُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَاتَى بِشَرَائِطِ الْإِجَابَةِ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ آيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ الَّتِي تُسَمَّى (الْمُعْجَزَاتِ) وَيُشَاهِدُهَا النَّاسُ، أَوْ يَسْمَعُونَ بِهَا، بُرْهَانٌ قَاطِعٌ عَلَى وُجُودِ مُرْسِلِهِمْ، وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى؛ لِأَنَّهَا أُمُورٌ خَارِجَةٌ عَنْ نِطَاقِ الْبَشَرِ، يُجْرِيهَا اللَّهُ تَعَالَى تَأْيِيدًا لِرُسُلِهِ وَنَصْرًا لَهُمْ.

مِثَالُ ذَلِكَ: آيَةُ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَضْرِبَ بِعَصَاهُ الْبَحْرَ، فَضْرَبَهُ فَانْفَلَقَ اثْنِي عَشَرَ طَرِيقًا يَابِسًا، وَالْمَاءُ بَيْنَهَا كَالْجِبَالِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ﴾

[الشعراء: ٦٣].

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْجُمُعَةِ، ٣٥، رَقْمُ ٩٣٣) وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي (صَلَاةِ الْإِسْتِسْقَاءِ،

* قُلْتُ: هَذِهِ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِي أَرْسَلَهُ هُوَ الْإِلَهِ الْقَادِرُ الْقَدِيرُ الْمُقْتَدِرُ الْإِلَهِ الْحَقُّ الَّذِي لَهُ الْأَمْرُ كُلُّهُ، وَلَهُ الْخَلْقُ كُلُّهُ ﷺ فَهَذِهِ الْآيَةُ، وَالْمُعْجِزَةُ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَمِثَالُ ثَانٍ: آيَةُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيْثُ كَانَ يُحْيِي الْمَوْتَى، وَيُخْرِجُهُمْ مِنْ قُبُورِهِمْ بِإِذْنِ اللَّهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأُخِي الْمَوْقَى بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٤٩]، وَقَالَ: ﴿وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْقَى بِإِذْنِي﴾ [المائدة: ١١٠].

وَمِثَالُ ثَالِثٍ: لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ طَلَبَتْ مِنْهُ قُرَيْشُ آيَةً، فَأَشَارَ إِلَى الْقَمَرِ فَانْفَلَقَ فِرْقَتَيْنِ فَرَأَهُ النَّاسُ.

* قُلْتُ: وَالنَّاسُ إِلَى يَوْمِ النَّاسِ هَذَا يَجِدُونَ صِدْقَ الرَّسُولِ ﷺ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ، وَفِيمَا جَاءَ بِهِ ﷺ؛ قَدْ وَجَدَ فِي الْهِنْدِ حَجَرٌ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ تَارِيخُ انْفِلَاقِ الْقَمَرِ، وَعِنْدَ مُضَاهَاةِ هَذَا التَّارِيخِ بِتَارِيخِ بَعْثَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَجَدَ مُتطَابِقًا.

فَارَادُوا مُعْجِزَةً فَأَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْقَمَرِ فَانْفَلَقَ، وَكَانَ الْجَبَلُ بَيْنَهُمَا قَالُوا: سَحَرَنَا مُحَمَّدٌ، فَقَالُوا: نَتَلَقَى الرُّكْبَانَ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا حَاضِرِينَ، فَكَيْفَ يَسْحَرُهُمْ؟! أَيْسَحَرُ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ ﷺ؟! هَذَا لَا يُعْقَلُ، فَتَلَقَّوْا الرُّكْبَانَ فَأَخْبَرُوهُمْ أَنَّهُ فِي لَيْلَةٍ كَذَا وَقَعَ انْشِقَاقُ الْقَمَرِ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا انْشِقَاقُ الْقَمَرِ مُعْجِزَةً لِلرَّسُولِ ﷺ (١).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» فِي (التَّفْسِيرِ، ٥٥: ٥، رَقْمُ ٣٢٨٩)، مِنْ حَدِيثِ: جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ،

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِي ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ (١) وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعَرِّضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ ﴿[القمر: ١-٢]، فَهَذِهِ الْآيَاتُ الْمَحْسُوسَةُ الَّتِي يُجْرِيهَا اللَّهُ تَعَالَى تَأْيِيدًا لِرُسُلِهِ، وَنَصْرًا لَهُمْ، تَدُلُّ دَلَالَةً قَطْعِيَّةً عَلَى وُجُودِهِ تَعَالَى.



جامعة

قَالَ: «أَنْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى صَارَ فِرْقَتَيْنِ: عَلَى هَذَا الْجَبَلِ، وَعَلَى هَذَا الْجَبَلِ، فَقَالُوا: سَحَرَنَا مُحَمَّدٌ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَئِنْ كَانَ سَحَرْنَا فَمَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْحَرَ النَّاسَ كُلَّهُمْ»، وَزَادَ رَزَيْنٌ كَمَا فِي «جَامِعِ الْأُصُولِ» (١١/ رَقْم ٨٩٣٧): «فَكَانُوا يَتَلَقُّونَ الرُّكْبَانَ، فَيُخْبِرُونَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَدْ رَأَوْهُ فَيَكْذِبُونَهُمْ».

وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ» (٣/ ٣٤١)، وَانْظُرْ: «أَحَادِيثُ مُعَلَّةٌ ظَاهِرُهَا الصَّحَّةُ» لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُقْبِلِ بْنِ هَادِي الْوَادِعِيِّ (رَقْم ١٠٤، دَارُ الْأَنْبَاءِ).

وَالْحَدِيثُ أَصْلُهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؛ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْمَنَاقِبِ، ٢٧: ١، رَقْم ٣٦٣٦) وَفِي

مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي (صِفَاتِ الْمُتَنَافِقِينَ، ٨: ١، ٢، ٣، رَقْم ٢٨٠٠)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فِلْقَتَيْنِ، فَكَانَتْ فِلْقَةٌ وَرَاءَ الْجَبَلِ، وَفِلْقَةٌ دُونَهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْهَدُوا».

الثَّانِي: الْإِيمَانُ بِرُبُوبِيَّتِهِ

قَالَ الشَّيْخُ الشَّارِحُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ: الثَّانِي: الْإِيمَانُ بِرُبُوبِيَّتِهِ: أَيُّ بَأْنَهُ وَحْدَهُ الرَّبُّ لَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا مُعِينٌ.

وَالرَّبُّ: مَنْ لَهُ الْخَلْقُ وَالْمُلْكُ، وَالْأَمْرُ، فَلَا خَالِقَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا مَالِكَ إِلَّا هُوَ، وَلَا أَمْرَ إِلَّا لَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وَقَالَ: ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمُ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣].

وَلَمْ يُعْلَمْ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْخَلْقِ أَنْكَرَ رُبُوبِيَّةَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُكَابِرًا غَيْرَ مُعْتَقِدٍ بِمَا يَقُولُ، كَمَا حَصَلَ مِنْ فِرْعَوْنَ حِينَ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]، وَقَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصاص: ٣٨]، لَكِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ عَنْ عَقِيدَةٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، وَقَالَ مُوسَى لِفِرْعَوْنَ فِيمَا حَكَى اللَّهُ عَنْهُ: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَفِرْعَوْنُ مُنْجُورًا﴾.

وَلِهَذَا كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقْرَءُونَ بِرُبُوبِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى، مَعَ إِشْرَاكِهِمْ بِهِ فِي الْأُلُوهِيَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ
 ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا نُنْقِزُكَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنْ يَدِينُ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ
 يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنِّي تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾

[المؤمنون: ٨٤ - ٨٩].

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ
 الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾ [الزخرف: ٩]، وَقَالَ: ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى
 يُؤْفَكُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٧].

وَأَمْرُ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ شَامِلٌ لِلْأَمْرِ الْكَوْنِيِّ وَالشَّرْعِيِّ فَكَمَا أَنَّهُ مُدَبِّرُ الْكَوْنِ
 الْقَاضِي فِيهِ بِمَا يُرِيدُ حَسَبَ مَا تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ، فَهُوَ كَذَلِكَ الْحَاكِمُ فِيهِ بِشَرْعِ
 الْعِبَادَاتِ وَأَحْكَامِ الْمُعَامَلَاتِ حَسَبَ مَا تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ، فَمَنْ اتَّخَذَ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى
 مُشْرَعًا فِي الْعِبَادَاتِ أَوْ حَاكِمًا فِي الْمُعَامَلَاتِ فَقَدْ أَشْرَكَ بِهِ وَلَمْ يُحَقِّقِ الْإِيمَانَ.



الثَّالِثُ: الْإِيمَانُ بِاللَّوْهِيَّةِ

قَالَ الشَّيْخُ الشَّارِحُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ: الثَّالِثُ: الْإِيمَانُ بِاللَّوْهِيَّةِ، أَيُ: (بِأَنَّهُ وَحْدَهُ الْإِلَهُ الْحَقُّ لَا شَرِيكَ لَهُ) وَ«الْإِلَهُ» بِمَعْنَى «الْمَأْلُوه» أَيِ الْمَعْبُودِ حُبًّا وَتَعْظِيمًا، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالنَّهْكَرُ إِلَهُ وَحْدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

كُلُّ مَا اتَّخَذَ إِلَهًا مَعَ اللَّهِ يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ فَاللَّوْهِيَّةُ بَاطِلَةٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ يَأْتِ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ وَأَبَى مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَبَى اللَّهُ هُوَ أَعْلَى الْكَبِيرِ﴾ [الحج: ٦٢]، وَتَسْمِيَّتُهَا آلِهَةً لَا يُعْطِيهَا حَقَّ الْأَلُوْهِيَّةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي (اللَّاتِ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ): ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾ [النجم: ٢٣]، وَحَكَى عَنْ هُودٍ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿أَتُجَدِّلُونَنِي فِي أَسْمَاءٍ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾ [الأعراف: ٧١]، وَحَكَى عَنْ يُوسُفَ أَنَّهُ قَالَ لِصَاحِبِي السِّجْنِ: ﴿ءَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [يوسف: ٣٩-٤٠].

وَلِهَذَا كَانَ الرُّسُلُ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- يَقُولُونَ لِأَقْوَامِهِمْ: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩]، وَلَكِنْ أَبَى ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ، وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً، يَعْبُدُونَهُمْ مَعَ اللَّهِ ﷻ، وَيَسْتَنْصِرُونَ بِهِمْ، وَيَسْتَغِيثُونَ، وَقَدْ أَبْطَلَ اللَّهُ تَعَالَى اتِّخَاذَ الْمُشْرِكِينَ هَذِهِ الْأَلِهَةَ بِبُرْهَانَيْنِ عَقْلِيَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذِهِ الْأَلِهَةِ الَّتِي اتَّخَذُوهَا شَيْءٌ مِنْ خَصَائِصِ الْأُلُوهِيَّةِ، فَهِيَ مَخْلُوقَةٌ لَا تَخْلُقُ، وَلَا تَجْلِبُ نَفْعًا لِعَابِدِيهَا، وَلَا تَدْفَعُ عَنْهُمْ ضَرَرًا، وَلَا تَمْلِكُ لَهُمْ حَيَاةً وَلَا مَوْتًا، وَلَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا مِنَ السَّمَاوَاتِ وَلَا يُشَارِكُونَ فِيهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا شُورًا﴾ [الفرقان: ٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾ (٢٢) وَلَا نَفْعَ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ، ﴿[سبأ: ٢٢-٢٣].

وَقَالَ: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ (١١١) وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿[الأعراف: ١٩١-١٩٢].

وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ حَالُ تِلْكَ الْأَلِهَةِ، فَإِنَّ اتِّخَاذَهَا آلِهَةً مِنْ أَسْفَهِ السَّفَهِ، وَأَبْطَلَ الْبَاطِلَ.

الثَّانِي: أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يَقْرَأُونَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَحْدَهُ الرَّبُّ الْخَالِقُ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ، وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ، وَهَذَا يَسْتَلْزِمُ أَنَّ

يُوحِّدُوهُ بِالْأُلُوهِيَّةِ كَمَا وَحَّدُوهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١١) الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿[البقرة: ٢١-٢٢]، وَقَالَ: ﴿وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [الزخرف: ٨٧].

* قُلْتُ: يَعْنِي فَكَيْفَ يُصَرِّفُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ تَعَالَى؟! فَجَعَلَ تَوْحِيدَهُمْ إِيَّاهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ مُسْتَلْزِمًا لِتَوْحِيدِهِ بِالْأِلَهِيَّةِ يَعْنِي بِصَرْفِ الْعِبَادَةِ لَهُ وَحْدَهُ.

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَالَ: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا نُنْقِزُ﴾ (٣١) فَذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تُصَرِّفُونَ ﴿[يونس: ٣١-٣٢].

* قُلْتُ: ﴿فَأَنَّى تُصَرِّفُونَ﴾: عَنْ عِبَادَتِهِ، وَتَوَجَّهُونَ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ وَجْهِهِ، فَهَذَا هُوَ الْبَرَّهَانُ الْعَقْلِيُّ الثَّانِي، الَّذِينَ يَقُولُونَ إِنَّ الشَّمْسَ هِيَ الْمَعْبُودُ يُقَالُ لَهُمْ: مَا الْمَنْهَجُ الَّذِي فَرَضْتُهُ عَلَيْكُمْ كَيْ تَعْبُدُوهَا بِهِ مَا هِيَ أَوْامِرُهَا، وَنَوَاهِيهَا لَكُمْ؟! وَكَيْفَ تُصَرِّفُ حَيَاتَكُمْ عَلَى مُقْتَضَى الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ؟! فَهَذَا إِلَهٌ يُعْبَدُ؟! هَذَا مَخْلُوقٌ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَهَذِهِ كُلُّهَا كَمَا تَرَى مِنَ الْبَرَاهِينِ الْعَقْلِيَّةِ.

الرَّابِعُ: الْإِيمَانُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ

قَالَ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ: الرَّابِعُ: الْإِيمَانُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ: أَيُّ: إِثْبَاتُ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ، أَوْ سُنَّةَ رَسُولِهِ ﷺ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِهِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وَقَالَ: ﴿وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الروم: ٢٧]، وَقَالَ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وَقَدْ ضَلَّ فِي هَذَا الْأَمْرِ طَائِفَتَانِ:

إِحْدَاهُمَا: (الْمُعْطِلَةُ) الَّذِينَ أَنْكَرُوا الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ أَوْ بَعْضَهَا، زَاعِمِينَ أَنَّ إِثْبَاتَهَا لِلَّهِ يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ، أَيُّ تَشْبِيهِ اللَّهِ تَعَالَى بِخَلْقِهِ، وَهَذَا الزَّعْمُ بَاطِلٌ لَوْجُوهٍ مِنْهَا:

الْأَوَّلُ: أَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ لَوَازِمَ بَاطِلَةً كَالْتِنَاقُضِ فِي كَلَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَثْبَتَ لِنَفْسِهِ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ، وَنَفَىٰ أَنْ يَكُونَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وَلَوْ كَانَ إِثْبَاتُهَا يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ لَزِمَ التَّنَاقُضُ فِي كَلَامِ اللَّهِ، وَتَكْذِيبُ بَعْضِهِ بَعْضًا.

الثَّانِي: أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ اتِّفَاقِ الشَّيْئَيْنِ فِي اسْمٍ أَوْ صِفَةٍ أَنْ يَكُونَا مُتِمَاتِلَيْنِ، فَأَنْتَ تَرَى الشَّخْصَيْنِ يَتَّفِقَانِ فِي أَنْ كِلَا مِنْهُمَا إِنْسَانٌ سَمِيعٌ، بَصِيرٌ، مُتَكَلِّمٌ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَتِمَاتِلَا فِي الْمَعَانِي الْإِنْسَانِيَّةِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ، وَتَرَى الْحَيَوَانَاتِ لَهَا أَيْدٍ وَأَرْجُلٌ وَأَعْيُنٌ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ اتِّفَاقِهَا هَذَا أَنْ تَكُونَ أَيْدِيهَا وَأَرْجُلُهَا وَأَعْيُنُهَا مُتِمَاتِلَةً.

* قُلْتُ: فَلَيْسَتْ يَدُ النَّمْلَةِ كَيَدِ الْفِيلِ كَيَدِ الْإِنْسَانِ.

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِذَا ظَهَرَ التَّبَايُنُ بَيْنَ الْمَخْلُوقَاتِ فِيمَا تَتَّفَقُ فِيهِ مِنْ أَسْمَاءٍ، أَوْ صِفَاتٍ، فَالْتَّبَايُنُ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ أَبِينُ وَأَعْظَمُ.

الطَّائِفَةُ الثَّانِيَّةُ: (الْمُشَبَّهَةُ) الَّذِينَ أَثْبَتُوا الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ مَعَ تَشْبِيهِ اللَّهِ تَعَالَى بِخَلْقِهِ زَاعِمِينَ أَنَّ هَذَا مُقْتَضَى دَلَالَةِ النُّصُوصِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَاطَبُ الْعِبَادَ بِمَا يَفْهَمُونَ.

* قُلْتُ: هَذَا وَهَذَا عَلَى طَرَفِي نَقِيضٍ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُمْ الْوَسْطُ الْمَحْمُودُ؛ لِأَنَّهُمْ بَيْنَ أَهْلِ الْفِرَقِ الَّتِي افْتَرَقَتْ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا الْأُمَّةُ، كَالْمُسْلِمِينَ بَيْنَ أَهْلِ الْمِلَلِ.

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا الزَّعْمُ بَاطِلٌ لَوْجُوهٍ مِنْهَا:

الْأَوَّلُ: أَنَّ مُشَابَهَةَ اللَّهِ تَعَالَى لِخَلْقِهِ أَمْرٌ بَاطِلٌ يُبْطِلُهُ الْعَقْلُ، وَالشَّرْعُ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مُقْتَضَى نُّصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَمْرًا بَاطِلًا.

الثاني: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَاطَبَ الْعِبَادَ بِمَا يَفْهَمُونَ مِنْ حَيْثُ أَصْلُ الْمَعْنَى، أَمَّا الْحَقِيقَةُ وَالْكُنْهَ الَّذِي عَلَيْهِ ذَلِكَ الْمَعْنَى، فَهُوَ: مِمَّا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِعِلْمِهِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ.

فَإِذَا أَثَبَّتَ اللَّهُ لِنَفْسِهِ أَنَّهُ سَمِيعٌ، فَإِنَّ السَّمْعَ مَعْلُومٌ مِنْ حَيْثُ أَصْلُ الْمَعْنَى (وَهُوَ إِدْرَاكُ الْأَصْوَاتِ) لَكِنْ حَقِيقَةُ ذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى سَمْعِ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرُ مَعْلُومَةٍ، لِأَنَّ حَقِيقَةَ السَّمْعِ تَبَايُنُ حَتَّى فِي الْمَخْلُوقَاتِ، فَالْتَّبَايُنُ فِيهَا بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ، أَبِينُ وَأَعْظَمُ.

وَإِذَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ اسْتَوَى عَلَى عَرْشِهِ فَإِنَّ الْإِسْتِوَاءَ مِنْ حَيْثُ أَصْلُ الْمَعْنَى مَعْلُومٌ، لَكِنْ حَقِيقَةُ الْإِسْتِوَاءِ الَّتِي هُوَ عَلَيْهَا غَيْرُ مَعْلُومَةٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى اسْتِوَاءِ اللَّهِ عَلَى عَرْشِهِ؛ لِأَنَّ حَقِيقَةَ الْإِسْتِوَاءِ تَبَايُنُ فِي حَقِّ الْمَخْلُوقِ، فَلَيْسَ الْإِسْتِوَاءُ عَلَى كُرْسِيِّ مُسْتَقَرٍّ كَالْإِسْتِوَاءِ عَلَى رَحْلِ بَعِيرٍ صَعْبٍ نَفُورٍ، فَإِذَا تَبَايَنَتْ فِي حَقِّ الْمَخْلُوقِ، فَالْتَّبَايُنُ فِيهَا بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ أَبِينُ وَأَعْظَمُ.

* قُلْتُ؛ فَالْصِّفَاتُ عَلَى قَدْرِ الذَّوَاتِ.

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا وَصَفْنَا يُثْمِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ ثَمَرَاتٍ جَلِيلَةً مِنْهَا:

الأولى: تَحْقِيقُ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى بِحَيْثُ لَا يَتَعَلَّقُ بِغَيْرِهِ رَجَاءٌ، وَلَا خَوْفٌ، وَلَا يَعْبُدُ غَيْرُهُ.

الثَّانِيَةُ: كَمَالُ مَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَعْظِيمُهُ بِمُقْتَضَى أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلْيَا.

الثَّالِثَةُ: تَحْقِيقُ عِبَادَتِهِ بِفِعْلِ مَا أَمَرَ بِهِ، وَاجْتِنَابِ مَا نَهَى عَنْهُ.

* قُلْتُ: مَعْنَى الْإِيْمَانِ بِاللَّهِ هُوَ التَّصَدِيقُ الْجَازِمُ مِنْ صَمِيمِ الْقَلْبِ بِوُجُودِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الَّذِي لَمْ يُسْبَقْ بِضِدٍّ، وَلَمْ يُعْقَبْ بِهِ.

هُوَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَهُ شَيْءٌ، حَتَّى قِيَوْمٌ أَحَدٌ صَمَدٌ لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ.

فَتَوْمِنْ بِوُجُودِهِ عَلَى هَذَا النَّحْوِ، وَتَوَحَّدُهُ بِرُبُوبِيَّتِهِ، وَبِالْوَهَيْتِهِ، وَبِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ (١).



الرُّكْنُ الثَّانِي: الْإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ وَيَتَضَمَّنُ أَرْبَعَةَ أُمُورٍ

الْأَوَّلُ: الْإِيمَانُ بِوُجُودِهِمْ

قَالَ الشَّيْخُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَمَلَائِكَتِهِ

* قُلْتُ: وَالْإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ مَعْنَاهُ: الْإِقْرَارُ الْجَازِمُ بِوُجُودِهِمْ، وَأَنَّهُمْ خَلَقَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ مَرْبُوبُونَ مُسَخَّرُونَ، وَعِبَادٌ مُكْرَمُونَ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ، وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ، وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ، لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ، وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ، يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ، وَلَا يَسْأَمُونَ، وَلَا يَمَلُّونَ، وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ^(١).

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمَلَائِكَةُ: عَالَمٌ غَيْبِيٌّ مَخْلُوقُونَ عَابِدُونَ لِلَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ لَهُمْ مِنْ خَصَائِصِ الرُّبُوبِيَّةِ وَالْأُلُوهِيَّةِ شَيْءٌ، خَلَقَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ نُورٍ، وَمَنْحَهُمُ الْإِنْقِيَادَ التَّامَّ لِأَمْرِهِ، وَالْقُوَّةَ عَلَى تَنْفِيذِهِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ ١٩ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴿[الأنبياء: ١٩ - ٢٠].

(١) «أَعْلَامُ السُّنَّةِ الْمُنَشُّورَةِ» س/ مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِالْمَلَائِكَةِ؟ (ص ٤١، ط الِوَرَارَةِ).

وَهُمْ عَدَدٌ كَثِيرٌ لَا يُحْصِيهِمْ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَقَدْ ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(١)،
مِنْ حَدِيثٍ: أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قِصَّةِ الْمِعْرَاجِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رُفِعَ لَهُ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ
فِي السَّمَاءِ يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخِرَ
مَا عَلَيْهِمْ.

* قُلْتُ: وَكَذَلِكَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أَرَى مَا
لَا تَرُونَ، وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ أَطَّتِ السَّمَاءُ، وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَنْطَ مَا فِيهَا مَوْضِعُ
أَرْبَعِ أَصَابِعٍ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ
قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرْشِ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى
الصُّعْدَاتِ تَجَارُونَ إِلَى اللَّهِ»، لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْضَضُ^(٢).

لَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْضَضُ»، هَذَا إِدْرَاجٌ مِنْ
رَاوِي الْحَدِيثِ مِنْ كَلَامِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ يَتَضَمَّنُ أَرْبَعَةً أُمُورًا:
الْأَوَّلُ: الْإِيمَانُ بِوُجُودِهِمْ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (بَدِئِ الْخَلْقِ، ٦: ١، رَقْمُ ٣٢٠٧)، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ، ٧٤: ١، رَقْمُ ١٦٤)، مِنْ حَدِيثٍ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» فِي (الزُّهْدِ، ٩: ١، رَقْمُ ٢٣١٢)، وَابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنَنِهِ» فِي (الزُّهْدِ، ١٩: ١، رَقْمُ ٤١٩٠)، وَحَسَنَهُ لغيره الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٧٢٢).

الثَّانِي: الْإِيْمَانُ بِمَنْ عَلِمْنَا اسْمَهُ مِنْهُمْ بِاسْمِهِ كَجِبْرِيلَ، وَمَنْ لَمْ نَعْلَمْ اسْمَهُ نُؤْمِنُ بِهِمْ إِجْمَالًا.

* قُلْتُ: كَحَمَلَةِ الْعَرْشِ.

قَالَ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: الثَّالِثُ: الْإِيْمَانُ بِمَا عَلِمْنَا مِنْ صِفَاتِهِمْ، كَصِفَةِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ رَأَاهُ عَلَى صِفَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا، وَلَهُ سِتْمِئَةٌ جَنَاحٍ، قَدْ سَدَّ الْأَفْقَ (١).

وَقَدْ يَتَحَوَّلُ الْمَلَكُ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى هَيْئَةٍ رَجُلٍ، كَمَا حَصَلَ (لِجِبْرِيلَ) حِينَ أَرْسَلَهُ تَعَالَى إِلَى مَرْيَمَ فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا، وَحِينَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ جَاءَهُ بِصِفَةٍ رَجُلٍ شَدِيدِ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدِ سَوَادِ الشَّعْرِ لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْإِسْلَامِ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (بَدْءِ الْخَلْقِ، ٧: ٩، رَقْمُ ٣٢٣٢) وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِيْمَانِ، ٧٦: ٤، رَقْمُ ١٧٤)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٩]، قَالَ: «رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ، لَهُ سِتْمِئَةٌ جَنَاحٍ».

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (بَدْءِ الْخَلْقِ، ٧: ١٢، رَقْمُ ٣٢٣٥) وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِيْمَانِ، ٧٧: ٨، رَقْمُ ١٧٧)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٨-٩]، قَالَتْ: «ذَلِكَ جِبْرِيلُ، كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ، وَإِنَّهُ أَتَاهُ هَذِهِ الْمَرَّةَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ فَسَدَّ الْأَفْقَ».

وَالْإِيمَانُ وَالْإِحْسَانُ، وَالسَّاعَةِ، وَأَمَارَاتُهَا، فَأَجَابَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْطَلَقَ. ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

وَكَذَلِكَ الْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ أَرْسَلَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى إِبْرَاهِيمَ، وَلُوطٍ كَانُوا فِي صُورَةٍ رِجَالٍ.

الرَّابِعُ: الْإِيمَانُ بِمَا عَلِمْنَا مِنْ أَعْمَالِهِمُ الَّتِي يَقُومُونَ بِهَا بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، كَتَسْبِيحِهِ، وَالتَّعَبُّدِ لَهُ لَيْلًا وَنَهَارًا بِدُونِ مَلَلٍ وَلَا فُتُورٍ. وَقَدْ يَكُونُ لِبَعْضِهِمْ أَعْمَالٌ خَاصَّةٌ.

مِثْلُ: جِبْرِيلَ الْأَمِينِ عَلَى وَحْيِ اللَّهِ تَعَالَى، يُرْسِلُهُ اللَّهُ بِهِ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ. وَمِثْلُ: مِيكَائِيلَ الْمُوَكَّلِ بِالْقَطْرِ أَيْ: بِالْمَطَرِ وَالنَّبَاتِ.

وَمِثْلُ: إِسْرَافِيلَ الْمُوَكَّلِ بِالنَّفْخِ فِي الصُّورِ عِنْدَ قِيَامِ السَّاعَةِ وَبَعْثِ الْخَلْقِ.

وَمِثْلُ: مَلِكِ الْمَوْتِ الْمُوَكَّلِ بِقَبْضِ الْأَرْوَاحِ عِنْدَ الْمَوْتِ.

وَمِثْلُ: مَالِكِ الْمُوَكَّلِ بِالنَّارِ وَهُوَ خَازِنُ النَّارِ.

وَمِثْلُ: الْمَلَائِكَةِ الْمُوَكَّلِينَ بِالْأَجَنَةِ فِي الْأَرْحَامِ إِذَا تَمَّ لِلْإِنْسَانِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا وَأَمَرَهُ بِكُتُبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ.

وَمِثْلُ: الْمَلَائِكَةُ الْمُؤَكَّلِينَ بِحِفْظِ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ وَكِتَابَتِهَا لِكُلِّ شَخْصٍ،
مَلَكَانِ: أَحَدُهُمَا عَنِ الْيَمِينِ، وَالثَّانِي عَنِ الشَّمَالِ.

وَمِثْلُ: الْمَلَائِكَةُ الْمُؤَكَّلِينَ بِسُؤَالِ الْمَيِّتِ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ يَأْتِيهِ مَلَكَانِ
يَسْأَلَانِهِ عَنْ رَبِّهِ، وَدِينِهِ، وَنَبِيِّهِ.

* قُلْتُ: وَهِيَ الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي نَحْنُ فِيهَا.

وَمِثْلُ حَمَلَةِ الْعَرْشِ: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ
وَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [غافر: ٧].

وَأَيْضًا الْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ يَطْلُبُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ.

وَالْمَلَائِكَةُ الْمُؤَكَّلُونَ بِتَنْفِيزِ الْأَمْرِ فِي أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا
يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ.

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ يُثْمِرُ ثَمَرَاتٍ جَلِيلَةً مِنْهَا:

الْأُولَى: الْعِلْمُ بِعَظَمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقُوَّتِهِ، وَسُلْطَانِهِ، فَإِنَّ عَظَمَةَ الْمَخْلُوقِ مِنْ
عَظَمَةِ الْخَالِقِ.

الثَّانِيَّةُ: شُكْرُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِنَايَتِهِ بِبَنِي آدَمَ، حَيْثُ وَكَّلَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمَلَائِكَةَ
مَنْ يَقُومُ بِحِفْظِهِمْ، وَكِتَابَةِ أَعْمَالِهِمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَصَالِحِهِمْ.

الثَّالِثَةُ: مَحَبَّةُ الْمَلَائِكَةِ عَلَى مَا قَامُوا بِهِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

* قُلْتُ: «إِنَّ مَعَكُمْ مَنْ لَا يُفَارِقُكُمْ إِلَّا عِنْدَ الْغَائِطِ، وَعِنْدَ الْجَمَاعِ فَاسْتَحْيُوا مِنْهُمْ»^(١)، بِذَا أَمَرَنَا الرَّسُولُ ﷺ.

إِذَا آمَنْتَ بِالْمَلَائِكَةِ، وَآمَنْتَ أَنَّ مَعَكَ مَنْ لَا يُفَارِقُكَ، وَأَنَّهُ يُحْصِي عَلَيْكَ حَرَكَاتِكَ، وَسَكَاتِكَ، وَيُحْصِي عَلَيْكَ أَلْفَاظَكَ، وَهُوَ مَعَكَ لَا يُفَارِقُكَ إِلَّا عِنْدَ الْخَلَاءِ أَوْ عِنْدَ الْجَمَاعِ فَإِنَّ مَعَكُمْ مَنْ لَا يُفَارِقُكُمْ إِلَّا عِنْدَ الْجَمَاعِ، وَعِنْدَ الْخَلَاءِ فَاسْتَحْيُوا مِنْهُمْ، وَأَكْرِمُوهُمْ.

تُكْرِمُ الْمَلَائِكَةَ بِأَلَّا تَوَاقَعَ الْمُنْكَرَ، وَأَلَّا تَقَعَ فِي الْمَعْصِيَةِ، وَأَنْ تَسْتَحْيِيَ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَلَا تُقَارِفُ مَا يُغْضِبُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ أَنْكَرَ قَوْمٌ مِنَ الزَّائِعِينَ كَوْنَ الْمَلَائِكَةِ أَجْسَامًا، وَقَالُوا: إِنَّهُمْ عِبَارَةٌ عَنْ قُوَى الْخَيْرِ الْكَامِنَةِ فِي الْمَخْلُوقَاتِ، وَهَذَا تَكْذِيبٌ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ وَإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولَى أَجْنَحَةٍ مثنًى وثلاث وربَّع﴾ [فاطر: ١].

* قُلْتُ: بَعْضُ الَّذِينَ كَانُوا يُمَارُونَ فِي الصِّفَاتِ فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ يُرِيدُ أَنْ يَصِلَ إِلَى مَعْرِفَةِ حَقِيقَةِ الصِّفَةِ.

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي (الْأَدَبِ، ٤٢، رَقْمُ ٢٨٠٠)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي (الْإِرْوَاءِ) (٦٤).

قَالَ لَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْحَذَقَةِ الْمَهَرَّةِ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ -
قَالَ لَهُ: يَقُولُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَكِئَةِ رُسُلًا
أُولَى أَجْنَحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾ صَوَّرَ لِي الْآنَ أَيْنَ الْجَنَاحُ الثَّالِثُ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:
﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾؟!

أَيْنَ يَكُونُ؟! فَإِذَا كُنْتَ تَعْجِزُ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِمَخْلُوقٍ، وَهِيَ صِفَةٌ مِنْ
صِفَاتِ الْمَخْلُوقِ فَتَرِيدُ أَنْ تُكَيِّفَ صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَإِنَّمَا نُثِبَتِ الْمَعْنَى،
وَنُفَوِّضُ الْكَيْفَ، فَالْكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَأَمَّا الْإِسْتِوَاءُ فَمَعْلُومٌ.

فَيَقُولُ لَهُ: (مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ) قُلْ لِي أَيْنَ يَكُونُ الْجَنَاحُ الثَّالِثُ أَيْنَ؟!
فَانْقَطِعْ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْجِزُ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِمَخْلُوقٍ فَتَرِيدُ أَنْ تُكَيِّفَ صِفَاتِ
رَبِّ الْعَالَمِينَ ﷻ.

قَالَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَالَ: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا
الْمَلَكِئَةَ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ﴾ [الأنفال: ٥٠].

وَقَالَ: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَكِئَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ
أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ﴾ [الأنعام: ٩٣].

وَقَالَ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ
الْكَبِيرُ﴾ [سبا: ٢٣].

وَقَالَ فِي أَهْلِ الْجَنَّةِ: ﴿وَالْمَلَكِئَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ﴾ (٢٣) سَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِمَا
صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ ﴿ [الرعد: ٢٣ - ٢٤].

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»^(١): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ، فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبُوهُ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ».

وَفِيهِ أَيْضًا^(٢): عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا الصُّحُفَ، وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ».

وَهَذِهِ النُّصُوصُ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّ الْمَلَائِكَةَ أَجْسَامٌ لَا قُوَى مَعْنَوِيَّةٌ، كَمَا قَالَ الزَّائِعُونَ وَعَلَى مُقْتَضَى هَذِهِ النُّصُوصِ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ.

* قُلْتُ: الشَّيْخُ رَشِيدُ رِضَا^(٣)،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (بَدَأَ الْخَلْقَ، ٦: ٣، رَقْمُ ٣٢٠٩) (الْأَدَبُ، ٤١، رَقْمُ ٦٠٤٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (بَدَأَ الْخَلْقَ، ٦: ٥، رَقْمُ ٣٢١١) وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٍ فِي (الْجُمُعَةِ، ٧: ١، رَقْمُ ٨٥٠).

(٣) هُوَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ رَشِيدُ بْنُ عَلِيٍّ رِضَا الْقَلَمُونِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ الْأَصْلُ، الْحُسَيْنِيُّ النَّسَبُ: صَاحِبُ مَجَلَّةٍ وَتَفْسِيرٍ (الْمَنَارِ)، وُلِدَ سَنَةَ ١٢٨٢ هـ، الْمُؤَافَقَةَ: ١٨٦٥ م فِي قَرْيَةِ قَلَمُونٍ مِنْ أَعْمَالِ طَرَابُلُسِ الشَّامِ، وَنَشَأَ بِهَا وَتَعَلَّمَ فِيهَا وَفِي طَرَابُلُسَ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى مِصْرَ سَنَةَ ١٣١٥ هـ الْمُؤَافَقَةَ سَنَةَ ١٨٩٦ هـ فَلَازِمَ الشَّيْخِ مُحَمَّدَ عَبْدَهُ وَتَتَلَمَّذَ لَهُ، وَمَاتَ بِمِصْرَ سَنَةَ ١٣٥٤ هـ الْمُؤَافَقَةَ سَنَةَ ١٩٣٥ م، «الْأَعْلَامُ» لِلزَّرْكَوِيِّ (٦/١٢٦).

ذَكَرَ عَنْ شَيْخِهِ مُحَمَّدَ عَبْدَهُ^(١) هَذَا الْمَعْنَى الْفَلَسَفِي الْبَاطِلَ فِي «تَفْسِيرِ الْمَنَارِ»: «الْمَلَائِكَةُ قَوَى مَعْنَوِيَّةٌ، وَلَيْسَتْ بِأَجْسَامٍ...، وَغَيْرَ ذَلِكَ».

هَذَا خَطَأٌ، خَطَأٌ كَبِيرٌ الَّذِي يَعْتَقِدُ ذَلِكَ كَافِرٌ خَارِجٌ مِنَ الْمِلَّةِ، وَلَا يُقَالُ: إِنَّ فَلَانًا بِعَيْنِهِ كَافِرٌ، وَقَدْ أَنْكَرَ.

لَا، وَإِنَّمَا نَقُولُ: لَا بُدَّ مِنْ تَوْفِيرِ الشُّرُوطِ، وَانْتِفَاءِ الْمَوَانِعِ، وَلَا بُدَّ مِنْ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ هَذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ، وَالَّذِي يَعْتَقِدُ مِثْلَ هَذِهِ الْإِعْتِقَادَاتِ لَا يَكُونُ مُسْلِمًا؛ لِأَنَّهُ يُنْكِرُ مَا هُوَ مَقْطُوعٌ بِهِ فِي دِينِ اللَّهِ مَا جَاءَتْ بِهِ النُّصُوصُ الْقَطْعِيَّةُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَا جَاءَ مِنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ.

فَهَذَا لَا يُنْكِرُ هَكَذَا، الزَّائِعُونَ يَقُولُونَ مَا يَقُولُونَ عَلَى حَسَبِ أَهْوَائِهِمْ عَلَى مُقْتَضَى هَذِهِ النُّصُوصِ الَّتِي أَجْمَعَ عَلَى قَبُولِهَا، وَاعْتِقَادِهَا الْمُسْلِمُونَ.

نَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُعَلِّمَنَا مَا يَنْفَعُنَا، وَأَنْ يَنْفَعَنَا بِمَا عَلَّمَنَا، وَأَنْ يَزِيدَنَا عِلْمًا، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.



(١) هُوَ الشَّيْخُ الصُّوفِيُّ الْمُتَكَلِّمُ مُحَمَّدُ عَبْدُهُ بْنُ حَسَنٍ خَيْرُ اللَّهِ، مِنْ آلِ التُّرْكَمَانِيِّ: مُفْتِي الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، وُلِدَ فِي شَنْرَا مِنْ قُرَى الْغُرَبِيَّةِ بِمِصْرَ سَنَةَ ١٢٦٦ هـ الْمُوَافَقَةَ ١٨٤٩ م، وَنَشَأَ فِي مَحَلَّةِ نَصْرِ بِالْبَحِيرَةِ، تَعَلَّمَ بِالْجَامِعِ الْأَحْمَدِيِّ بِطَنْطَا، ثُمَّ بِالْأَزْهَرِ، وَعَمِلَ فِي التَّعْلِيمِ، وَكَتَبَ فِي الصُّحُفِ وَاشْتَغَلَ بِالتَّدْرِيسِ وَالتَّأْلِيفِ، وَتَوَلَّى مَنْصِبَ الْقَضَاءِ، ثُمَّ جَعَلَ مُسْتَشَارًا فِي مَحْكَمَةِ الْإِسْتِنَافِ، فَمُفْتِيًا لِلدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ سَنَةَ ١٣١٧ هـ، وَاسْتَمَرَّ إِلَى أَنْ تُوْفِيَ بِالْإِسْكَندَرِيَّةِ سَنَةَ ١٣٢٣ هـ الْمُوَافَقَةَ سَنَةَ ١٩٠٥ م، «الْأَعْلَامُ» (٦/ ٢٥٢).